



الجمعية العمومية - الدورة الأربعون

اللجنة التنفيذية

اللجنة الإدارية

البند رقم ١٠ من جدول الأعمال: الاشتراكات المتأخرة

البند رقم ٤٤ من جدول الأعمال: الاشتراكات المتأخرة

الجوانب المالية لمسألة الاشتراكات المتأخرة

(ورقة مقدّمة من مجلس الإيكاو)

الملخص التنفيذي

تقدّم هذه الورقة معلومات عن حالة الاشتراكات المتأخرة وعن الدول الأعضاء التي كان يعتبر حقها في التصويت معلقاً في تاريخ ٢٠١٩/٦/١٩. وتتناول هذه الورقة أيضاً أثر التأخير في استلام الاشتراكات المقررة، والإجراءات التي تتبع لمعالجة مسألة الاشتراكات المتأخرة، وخطة الحوافز لتسوية الاشتراكات المتأخرة.

ويتضمّن المرفق (أ) قائمة الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها؛ ويتضمّن المرفق (ب) أسماء الدول التي عقدت اتفاقات لتسوية اشتراكاتها غير المدفوعة على أقساط لعدد من السنين؛ ويتضمّن المرفق (ج) أسماء الدول التي يعتبر حقها في التصويت معلقاً.

الإجراء: عملاً بقرار الجمعية العمومية رقم ٣٩-٣١، يرجى من الجمعية العمومية الإحاطة علماً بالتقدم المحرز في تحصيل الاشتراكات المتأخرة القائمة منذ فترة طويلة.

الهدف الاستراتيجي:	ورقة العمل هذه مرتبطة باستراتيجية دعم التنفيذ الخاصة بالميزانية والإدارة المالية.
الآثار المالية:	إن التأخر في استلام الاشتراكات له وقع على الموارد النقدية للمنظمة ويمكن أن يؤثر على تنفيذ البرامج.
المراجع:	ورقة العمل A39-WP/61 الوثيقة رقم 10075 Doc - القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٢٠١٩/١٠/٦) الوثيقة رقم 7515 Doc - النظام المالي للإيكاو الوثيقة رقم 7300 Doc - اتفاقية الطيران المدني الدولي، الموقعة في شيكاغو في ١٩٤٤/١٢/٧ والمعدّلة من قبل الجمعية العمومية للإيكاو

١- المقدمة

١-١ تتصّ المادة ٦٢ من اتفاقية الطيران المدني الدولي (شيكاغو، ١٩٤٤) على أنه يجوز للجمعية العمومية أن تعلق حق التصويت فيها وفي المجلس لأي دولة عضو لم تتمكن من تسوية التزاماتها المالية إزاء المنظمة في غضون فترة معقولة. ويتضمّن منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ فقرات تطلب، ضمن جملة أمور، أن تترك الدول الأعضاء ضرورة دفع اشتراكاتها في سنة استحقاقها، ووضع الشروط والظروف اللازمة التي تتيح للدول الأعضاء عقد الترتيبات الضرورية لدفع اشتراكاتها التي طال تأخرها، وأعاد إلى الأذهان ضرورة تطبيق أحكام المادة ٦٢ من اتفاقية شيكاغو بشأن تعليق حق التصويت. وكلفت الجمعية العمومية في قرارها ٣٩-٣١ أيضاً المجلس بأن يكتف السياسة الراهنة التي تقضي بدعوة الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها إلى تقديم اقتراحات لتسوية هذه الاشتراكات المتأخرة طبقاً للأحكام التي أصدرتها الجمعية العمومية.

٢-١ ورد في قرار الجمعية العمومية ٣٨-٢٥ وصف للحواجز التي تقدم لتسوية الاشتراكات التي طال تأخرها. وطلب القرار في جملة أمور، بأن يتابع المجلس عن كثب مسألة التأخر في دفع الاشتراكات ومدى فاعلية خطة الحوافز من حيث قيمة الاشتراكات المتأخرة التي دفعتها الدول، وأن يقدم تقريراً عن نتائج هذه الجهود إلى الدورة العادية اللاحقة للجمعية العمومية، وأن يقترح فيه أي تدابير أخرى تستحق النظر. وتتناول هذه الورقة هذه الاحتياجات.


٢- الوضع الحالي فيما يخص الاشتراكات المتأخرة

١-٢ الوضع الحالي فيما يخص الاشتراكات المتأخرة منذ عام ٢٠١٢

١-٢-١ يبيّن الشكل (١) الوارد أدناه مقارنة بين مجموع الاشتراكات التي لم تدفع حتى ٣١ ديسمبر من عام ٢٠١٢ إلى ٢٠١٨. ويبيّن الشكل أيضاً على حدة الاشتراكات المتأخرة على دول المجموعة (أ) ودول المجموعة (ب) (يرد تعريف هاتين المجموعتين في الفقرة ٢-٢).

٢-١-٢ وارتفع إجمالي الاشتراكات المستحقة السداد على جميع الدول من مبلغ قدره ١٣,٠ مليون دولار كندي في ٢٠١٢/١٢/٣١ إلى ١٧,٦ مليون دولار كندي في ٢٠١٨/١٢/٣١. وتُعزى الزيادة البالغة ٤,٦ مليون دولار كندي، في جزء منها، إلى زيادة في أنصبة اشتراكات الدول الأعضاء بمقدار ١٦ مليون دولار كندي، إذ ارتفعت قيمة أنصبة الاشتراكات من ٨٣,٩ مليون دولار كندي في عام ٢٠١٢ إلى ٩٩,٩ مليون دولار كندي في عام ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، نظراً إلى انخفاض قيمة الدولار الكندي، فإن الإجمالي البالغ ١٧,٦ مليون دولار كندي في ٢٠١٨/١٢/٣١ يتضمّن زيادة قدرها ١,٨ مليون دولار كندي ناجمة عن إعادة تقييم الاشتراكات المستحقة السداد بالدولارات الأميركية. وبلغت نسبة الاشتراكات المدفوعة في عام ٢٠١٢ مقارنة بقيمة مجمل الاشتراكات ٩٥,٦ في المائة؛ وبلغت فيما يخص عام ٢٠١٨ نسبة ٩٦ في المائة.

الشكل (١)
الاشتراكات المستحقة على الدول الأعضاء
في ٣١ ديسمبر



٢-٢ الوضع الحالي فيما يخص الاشتراكات المتأخرة في تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١

١-٢-٢ وصل مجموع الاشتراكات المتأخرة حتى ٢٠١٨/١٢/٣١ إلى ١٧,٦ مليون دولار كندي، منها ١٣,٤ مليون دولار كندي تمثل اشتراكات مستحقة عن عام ٢٠١٧ وما قبلها، و٤,٢ مليون دولار كندي للاشتراكات غير المسددة لعام ٢٠١٨. ويتضمن المرفق (أ) جدول الاشتراكات المتأخرة حتى ٢٠١٨/١٢/٣١ عن جميع السنوات المالية مقسمة على أربع مجموعات على النحو التالي:

المجموعة (أ) - هي الدول التي أبرمت اتفاقات مع المجلس لدفع الاشتراكات المتأخرة عليها على أقساط على عدد من السنوات طبقاً للفقرتين (٣) و(٤) من قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ (١٠ دول)؛

المجموعة (ب) - هي الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها بقيمة قيمة اشتراكات السنوات الثلاث السابقة أو أكثر، ولم تبرم اتفاقات مع المجلس لتسويتها (١٦ دولة)؛

المجموعة (ج) - هي الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها لأكثر من سنة واحدة ولكن لأقل من ثلاث سنوات كاملة (٩ دول)؛

المجموعة (د) - الدول التي تأخرت عن دفع اشتراكاتها لسنة ٢٠١٨ وحدها (١٩ دولة).

٢-٢-٢ وطبقاً للاتفاقات المبرمة، من المقرر أن تدفع دول المجموعة (أ) اشتراكات السنة الجارية والأقساط السنوية المتفق عليها لتسوية جميع الاشتراكات التي طال تأخرها عن السنوات السابقة. ويبيّن المرفق (ب) الوضع الحالي فيما يخص الاشتراكات والأقساط التي ما زالت مستحقة حتى ٢٠١٨/١٢/٣١ عن سنوات ماضية على دول المجموعة (أ).

٣-٢ تأثير التأخير في استلام الاشتراكات

١-٣-٢ إن تأخر الدول الأعضاء في دفع اشتراكاتها عن السنة الجارية والسنوات السابقة، والذي ما زال مدعاة للقلق، يؤثر تأثيراً ضاراً على الحالة النقدية للمنظمة ويحتمل أن يؤخر تنفيذ برامج العمل. وقد التزمت الدول الأعضاء بكفالة استمرار تشغيل المنظمة بشكل يتسم بالكفاءة. وفي أثناء فترة السنوات الثلاث السابقة غطى الفائض النقدي المتراكم العجز في استلام مستحقات السنة الحالية. غير أن المنظمة تعاني حالياً من عجز نقدي كما أن تراكم الاشتراكات المتأخرة قد تسبب في صعوبات كبيرة فيما يخص التدفقات النقدية في بعض الأحيان.

٣-٣ التدابير اللازمة للتعامل مع مسألة الاشتراكات المتأخرة

١-٣-٣ إبلاغ الدول بالالتزامات المستحقة

١-١-٣-٣ تتابع المنظمة عملية تحصيل الاشتراكات طبقاً للفقرة ٢ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ والمواد ٤-٦ و ٥-٦ و ٤-١٠٦ من النظام المالي. ولأسباب عملية وجّهت المنظمة في شهر مايو رسالةً الى جميع الدول الأعضاء (تُعبّر عن الوضع القائم في شهر أبريل) بعد انتهاء مراجع الحسابات الخارجي من تدقيق الحسابات، ورسالة في شهر أغسطس (عن الوضع القائم في شهر يوليو) ورسالة في شهر نوفمبر (عن الوضع القائم في شهر أكتوبر، وقدمت فيها معلومات عن مبلغ اشتراكات السنة اللاحقة). وتعمل المنظمة على نشر أحدث المعلومات عن الاشتراكات على موقع الإيكاو على الإنترنت بحيث لا تطلع عليها سوى الدول الأعضاء. ولتحسين تواتر وحسن توقيت تقديم هذه المعلومات الى الدول الأعضاء، توجد منذ نوفمبر ٢٠١٥ إجراءات جديدة لتقديم بيانات حساب شهرية إلكترونية إلى الدول الأعضاء.

٢-١-٣ وبذل رئيس المجلس والأمانة العامة كلّ الجهود الممكنة، ليس فقط عن طريق إرسال رسائل إلى الدول، بل أيضاً من خلال الاتصالات الشخصية في أثناء زيارتهم إلى الدول الأعضاء وعند اجتماعهم بالوفود في مقر الإيكاو، لحثهم على تسوية اشتراكاتهم المستحقة السداد. كما توفّر المكاتب الإقليمية تحديثات دورية عن حالة الاشتراكات المستحقة السداد ويطلب منها الإعلام بهذا الوضع من خلال اتصالاتها على الصعيد الإقليمي.

٢-٣-٣ تعليق حق التصويت بموجب قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١

١-٢-٣-٣ نصّت المادة ٦٢ من اتفاقية شيكاغو على سلطة تعليق حق التصويت. وطبقاً للفقرة ٦ من قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ يُعلق حق التصويت في الجمعية العمومية للدول التي تأخرت في دفع التزاماتها المالية إزاء المنظمة بقيمة تساوي مجموع الاشتراكات المقررة عليها لثلاث سنوات سابقة أو أكثر، ولم تعقد اتفاقاً لتسويتها أو عقدت اتفاقاً ولم تلتزم بشروطه. وطبقاً للفقرة ٧ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١، تُعلق حقوق التصويت في المجلس فيما يتعلق بالدول الأعضاء بحيث تزيد أنصبة الاشتراكات السنوية المتأخرة أو جزء منها عن ١٨ شهراً. وطبقت الأمانة العامة كلتا الفقرتين ٦ و ٧ من خلال الرصد الدقيق للاشتراكات غير المسددة.

٢-٢-٣ وينص النظام المالي على تسديد الاشتراكات والسلف في اليوم الأول من السنة المالية المعنية أو في غضون ثلاثين يوماً من تاريخ تسلّم الإخطار الذي ترسله الأمانة العامة فيما يتعلق بالاشتراكات، أيهما أبعد. واعتباراً من ١ يناير من السنة المالية التالية، يُعتبر متأخراً لسنة واحدة أي رصيد غير مسدّد لمثل هذه الاشتراكات أو للمدفوعات بموجب شروط الاتفاقات فيما يتعلق بتسوية المتأخرات والسلف المقدّمة إلى رأس المال العامل. ويعرض المرفق (ج) الاشتراكات المتأخرة حتى ٢٠١٩/٦/٢٠ على ٢٠ دولة عضواً تنطبق عليها المادة ٦٢ من اتفاقية شيكاغو بشأن تعليق حقوق التصويت.

٣-٢-٣-٣ وجدّير بالملاحظة أن بعض الدول تؤخّر دفع التزاماتها المالية الى قبيل الجمعية العمومية مباشرة، ثم تدفع أدنى مبلغ مقرر لتسترد حقها في التصويت. وبالنسبة للدول التي عقدت اتفاقات لتسوية المتأخرات، يشمل أدنى مبلغ لاعادة حقها في التصويت قيمة الاشتراكات والأقساط المنصوص عليها في الاتفاقات التي أبرمتها.

٤-٢-٣ وتتصّ الفقرة ٦ من منطوق القرار ٣٩-٣١ على أن حق التصويت المعلق يُعاد فوراً إما بدفع كامل قيمة الاشتراكات المتأخرة لمدة ثلاث سنوات على الأقل وإما بعقد اتفاق مع المجلس لتقسيم الاشتراكات المتأخرة واحترام أحكام هذا الاتفاق. ولذلك يطلب من دول المجموعة (ب) أن يصبح رصيد اشتراكاتها المتأخرة أقل من مستوى اشتراكات السنوات الثلاث السابقة، في حين يطلب من دول المجموعة (أ) أن تلتزم بشروط اتفاقاتها بصرف النظر عن قيمة الاشتراكات المتأخرة. وتتصّ الفقرة ٧ من منطوق قرار الجمعية العمومية على أن تعليق حق التصويت في المجلس سيُلغى على الفور عند دفع كامل الاشتراكات المتأخرة لمدة ١٨ شهراً.

٥-٢-٣ وقد تمّت الموافقة خلال الفترات الثلاثية السابقة على مجموعة من التدابير الإضافية لتشجيع الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها في موعد استحقاقها. واعتمدت الجمعية العمومية هذه التدابير التالية في الفقرة ١٠ من قرارها ٣٩-٣١ لتطبيقها على الدول الأعضاء التي علّق حقها في التصويت بموجب المادة ٦٢ من اتفاقية شيكاغو. وتطبّق الأمانة العامة هذه التدابير ويقوم المجلس برصد تطبيقها.

٦-٢-٣ وطبقاً للفقرة ١١ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١، فإن الدول التي لم تتأخر في دفع اشتراكاتها المقررة سنوياً، باستثناء اشتراك السنة الجارية، هي وحدها التي تتمتع بأهلية ترشيح نفسها لانتخابات المجلس واللجان والهيئات.

٣-٣ الترتيبات الخاصة لتسديد المبالغ المتأخرة

١-٣-٣ تُحدّد الفقرة ٤ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ الشروط المسبقة لإبرام إتفاق لتسديد الإشتراكات المتأخرة. وقبل الدورة السابقة للجمعية العمومية، كان لدي ١١ دولة اتفاقاً لتسوية المبالغ المتأخرة عليها. وفي أثناء الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية، وقبل عملية التصويت فيها، أبرمت ثلاث دول جديدة اتفاقات لسداد المبالغ المتأخرة عليها. وخلال هذه الفترة الثلاثية، أبرمت دولة أخرى اتفاقاً من هذا النوع كما تم التفاوض لإعادة تفعيل اتفاقاً آخر كانت قد انتهت مدته. وقد دفعت أربع دول أخرى المبالغ المتأخرة عليها قبل الموعد المحدد في اتفاقاتها بوقت طويل بينما انتهت مدة اتفاق آخر مع إحدى الدول بدون أن تلتزم بشروط الاتفاق وتم نقلها إلى المجموعة (ب). وتوجد في الوقت الحالي ١٠ دول لديها اتفاقات لتسوية المبالغ المتأخرة عليها. ويتضمن المرفق (ب) معلومات تفصيلية عن الاتفاقات بما في ذلك المبالغ المدفوعة لتسوية الاشتراكات المتأخرة.

٢-٣-٣ ومن أجل عدم تشجيع ما تمارسه بعض الدول من دفع مبلغ رمزي في أثناء الجمعية العمومية لإبرام إتفاق واستعادة حقها في التصويت، تقتضي الفقرة ٤ أ) من قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١ بدفع الحد الأدنى الذي يشمل المبالغ المستحقة لصندوق رأس المال العامل واشتراكات السنة الحالية بالدولارات الكندية والأميركية وتسوية جزئية لتأخراتها تبلغ نسبة خمسة بالمائة من المتأخرات.

٤-٣ خطة الحوافز من أجل تسوية الاشتراكات التي طال تأخر سدادها

١-٤-٣ أقرّت الدورة الثانية والثلاثون للجمعية العمومية قرارها ٣٢-٢٧، والذي أنشأت بموجبه خطة حوافز لتسوية الاشتراكات التي طال تأخر سدادها والحساب الخاص المتصل بذلك. وأكدت الجمعية العمومية في الفقرة ٣ من منطوق قرارها ٣٨-٢٥ على استمرار هذه الخطة. ويتم الإبلاغ بشكل منفصل عن المبالغ وحركة الأموال من الحساب الخاص.

٢-٤-٣ ونظراً لأنه لا يمكن صرف اشتراكات الدول مرتين، يُشترط من أجل تحويل الاشتراكات المتأخرة الى حساب مسنقل وفقاً لقرار الجمعية العمومية ٣٨-٢٥ أن يكون هناك فائضاً نقدياً لم ينفق في وقت التحويل. ولم يتم تحويل أي أموال في هذا الحساب المسنقل خلال هذه الفترة الثلاثية نظراً للفائض النقدي السلبي للمنظمة.

٣-٤-٣ ولذلك، يُقترح إجراء عملية مراجعة دورية لخطة الحوافز في أثناء الفترة الثلاثية ورصد الوضع القائم لضمان اتخاذ ما يلزم من إجراءات في حالة ما لم تعد المنظمة تعاني من الفائض النقدي السلبي.

٤ - الخلاصة

١-٤ يستمر إجرار تقدّم بوتيرة متصاعدة في تحصيل الاشتراكات التي طال تأخر سدادها منذ الدورة الماضية للجمعية العمومية، ومن الأساسي أن نواصل متابعة الدول التي توجد عليها اشتراكات متأخرة وتشجيعها على تسوية مستحققاتها وفقاً للنظام المالي للإيكاو. وتُحثّ الدول على إبرام اتفاقات لسداد المبالغ المتأخرة عليها على أقساط على النحو المشار إليه في الفقرة ٤ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٣٩-٣١.

٢-٤ ويُفترح مواصلة رصد الاشتراكات التي طال تأخر سدادها وتطبيق التدابير التي اعتمدها الجمعية العمومية في أثناء الفترة الثلاثية المقبلة، وتقديم تقرير عن الجوانب المالية لمسألة الاشتراكات المتأخرة إلى الجمعية العمومية في دورتها العادية التالية.

المرفق (أ)
الوضع الحالي فيما يخص الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها للسنوات المالية 1988-2018
حتى 31 ديسمبر 2018
(بالدولارات الكندية)

Appendix A

إجمالي المبالغ غير المسدة	صندوق رأس المال العامل	مجموع المتأخرات	السنوات	2012-1989	2013	2014	2015	2016	2017	2018	الدول الأعضاء
المجموعة (أ)											
55 884		55 884	(2000-1999)	55 884							كمبوديا
7 017		7 017	(1998)	7 017							جزر كوك
1 257 823		1 195 883	(2012-1990)	957 312	59 063	58 766	60 092		60 650	61 940	جيبوتي
205 918		143 977	(2005-2002)	143 977						61 940	جورجيا
576 162		514 221	(2012-1999)	273 365	59 063	58 766	60 092	62 935		61 940	غرينادا
325 127		263 186	(1997-1994)	139 602				62 935	60 650	61 940	غينيا
249 851		246 769	(2009-2003)	246 769						3 082	العراق
376 956		315 015	(2003-1993)	191 431				62 935	60 650	61 940	ليبيريا
1 095 344		1 033 403	(2012-1990)	731 898	59 063	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	ساو تومي وبرنسيبي
394 675		332 734	(2003-1993)	209 150				62 935	60 650	61 940	سيراليون
4 544 757	0	4 108 092		2 956 407	177 189	176 298	180 276	314 673	303 249	436 664	مجموع المجموعة (أ)
المجموعة (ب)											
271 621	3 276	175 434					21 525	62 935	90 975	92 911	أنغولا
1 360 081	2 977	1 295 164	(2012-1989)	993 659	59 063	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	أنغيغا وبربودا
238 222		176 282					52 698	62 935	60 650	61 940	بوروندي
337 083		275 142			32 700	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	إريتريا
494 243	1 638	430 664	(2002-1996)	142 513	45 709	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	غامبيا
306 021	1 638	242 442				58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	هايتي
1 495 768		1 103 478				104 226	300 460	314 673	384 119	392 290	جمهورية إيران الإسلامية
484 686		371 128				14 975	119 092	125 870	111 192	113 558	ليبيا
942 585	1 638	879 007	(2012-1996)	577 501	59 063	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	ملawi
335 143		273 202			30 760	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	ولايات ميكرونيزيا الموحدة
1 163 617	1 638	1 100 038	(2012-1995)	798 533	59 063	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	نارورو
590 408		528 467	(2012-2008)	226 962	59 063	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	بالاو
304 223		242 283				58 607	60 092	62 935	60 650	61 940	سانت فنسنت و غرينادين
348 038	1 638	284 459			42 017	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	جنوب السودان
525 888	1 638	462 309	(2012-2008)	160 804	59 063	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	سورينام
363 061		301 120			58 678	58 766	60 092	62 935	60 650	61 940	الجمهورية العربية السورية
9 560 686	16 081	8 140 621		2 899 971	505 179	824 234	1 214 877	1 321 627	1 374 733	1 403 984	مجموع المجموعة (ب)
المجموعة (ج)											
57 230		153							153	57 077	البحرين
71 009		9 068							9 068	61 940	جمهورية الكونغو الديمقراطية
330 620	2 184	163 261						1 527	161 734	165 175	إثيوبيا
167 470		105 529						44 880	60 650	61 940	غواتيمالا
122 590		60 650							60 650	61 940	ليسوتو
161 688		27 482							27 482	134 206	باكستان
122 590		60 650							60 650	61 940	بابوا غينيا الجديدة
121 521		59 581							59 581	61 940	تيمور-ليشتي
62 173		233							233	61 940	تونس
1 216 891	2 184	486 607		-	-	-	-	46 407	440 200	728 101	مجموع المجموعة (ج)

الوضع الحالي فيما يخص الدول التي تأخرت في دفع اشتراكاتها للسنوات المالية 1988-2018
حتى 31 ديسمبر 2018
(بالدولارات الكندية)

Appendix A

إجمالي المبالغ غير المسدة	صندوق رأس المال العامل	مجموع المتأخرات	السنوات								الدول الأعضاء	
			2012-1989	2013	2014	2015	2016	2017	2018			
												المجموعة (د)
712 317											712 317	الأرجنتين
61 940											61 940	بنلوز
1 123											1 123	الأرجنتين
181 695											181 695	البرازيل
761											761	إكوادور
1 163											1 163	إستونيا
34 645											34 645	كيريباس
6 857											6 857	الكويت
61 940											61 940	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
61 940											61 940	ليبنان
310											310	ميانمار
442 699											442 699	الاتحاد الروسي
1 015											1 015	سيشيل
1 968											1 968	جزر سليمان
26 239											26 239	تونغا
2 077											2 077	توفالو
801											801	جمهورية فنزويلا البوليفارية
4 429											4 429	اليمن
841											841	زيمبابوي
1 604 761	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1 604 761	مجموع المجموعة (د)
697 354		697 354	697 354									جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية السابقة*
17 624 449	18 265	13 432 674	6 553 732	682 368	1 000 532	1 395 153	1 682 708	2 118 181	4 173 510	Grand Total		

* ينبغي التأكد من نقل المبالغ المستحقة على جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية السابقة
** قد لا تصاف تفاصيل إلى المجاميع بسبب جبر الأرقام

المرفق (ب)

الإشتراكات والأقساط المستحقة الدفع عن السنوات السابقة
بموجب اتفاقات تسوية الإشتراكات المتأخرة
حتى 2018/12/31

(بالدولارات الكندية)

الدول الأعضاء	سنة الاتفاق	مدة الاتفاق بالسنوات	مستحقات عام 2018		مستحقات عام 2017		مستحقات عام 2016		إجمالي المتأخرات الحالية	إجمالي متأخرات السنوات السابقة	مستحقات 2019 والسنوات المقبلة	إجمالي المبلغ المستحق
			القسط	الإشتراك	القسط	الإشتراك	القسط	الإشتراك				
كمبوديا	2001	20									55 884	55 884
جزر كوك	1999	20									7 017	7 017
جيبوتي	2016	10		60 650	113 523				349 637		908 186	1 257 823
جورجيا	2006	15		61 940	36 590				98 531		107 387	205 918
غرينادا	2017	10		61 940					61 940		514 221	576 162
غينيا	2006	20		61 940	12 736	12 736	62 935	12 448	223 445		101 681	325 127
العراق	2010	10		3 082					3 082		246 769	249 851
ليبيريا	2006	20		61 940	17 448	17 448	62 935	17 160	237 581		139 375	376 956
ساو تومي وبرنسيبي	2000	20		61 940	22 282	22 282	62 935	22 282	252 372	820 690	22 282	1 095 344
سيراليون	2006	20		61 940	19 059	19 059	62 935	18 771	242 413		152 261	394 675
المجموع			436 664	303 249	185 049	251 739	70 661	2 255 066	820 690	1 469 001	4 544 757	

ملاحظة : يشمل المبلغ المستحق الدفع في كل سنة اشتراك السنة الجارية بالإضافة إلى قسط متفق عليه

الاتفاقات السابقة التي تمت تسويتها أو انتهت مدتها منذ وقت تقديم آخر تقرير إلى الجمعية العمومية في دورتها التاسعة والثلاثين

الدول الأعضاء	سنة الاتفاق	مدة الاتفاق بالسنوات	الوضع الحالي فيما يخص الاتفاق
كيريباس	2016	5	مدفوعة بالكامل في عام 2017
جزر مارشال	2016	1	مدفوعة بالكامل في عام 2017
تركامستان	2017	10	مدفوعة بالكامل في عام 2018
غامبيا	2003	15	انتهت مدته بدون تسوية المبالغ المتأخرة. ويرد المبلغ المستحق الدفع في المرفق (أ) للمجموعة (ب).

المرفق (ج)

الاشتراكات المتأخرة للدول الأعضاء التي يعتبر حقها في التصويت معلقاً في تاريخ 2019/6/19
(بالدولارات الكندية والدولارات الأمريكية)

المجموعة	الدولة	دولار كندي				المجموع بالدولار الكندي	دولار أمريكي				المجموع بالدولار الأمريكي
		2018	2017	2016	فوق 3 سنوات		2018	2017	2016	فوق 3 سنوات	
(أ)	جيبوتي	35,701	34,308	275,227	345,236	19,223	19,298	630,041	668,562	125,054	164,529
	غينيا	35,701	34,308	29,983	99,992	19,223	19,298	93,152	131,673	99,992	57,181
	العراق	3,082		17,788	20,870			167,752	167,752	3,082	
	ليبيريا	35,701	34,308	34,633	104,642	19,223	19,298	127,671	166,192	104,642	64,085
	سيراليون	35,701			35,701			111,547	130,354	35,701	18,806
(ب)	أنغولا	53,551	51,462	21,525	162,275	28,835	31,347	19,925	80,107	21,526	2,401
	أنتيغا وبربودا	35,701	34,308	289,713	395,459	19,223	19,298	648,237	706,683	289,714	648,238
	بوروندي	35,701	34,308	4,258	110,004	19,223	19,298	15,681	74,127	4,259	15,682
	اريتريا	35,701	34,308	99,703	205,449	19,223	19,298	37,989	96,435	99,704	37,990
	غامبيا	35,701	34,308	35,737	207,485	19,223	19,298	151,633	210,079	101,740	151,634
	هايتي	35,701	34,308	67,003	172,749	19,223	19,298	39,189	97,635	67,004	39,190
	ليبيا	65,451	62,898	71,473	282,573	35,243	35,380	39,851	148,068	82,752	37,595
	ملاوي	35,701	34,308	35,737	395,459	19,223	19,298	342,379	400,825	289,714	342,380
	ولايات ميكرونيزيا الموحدة	35,701	34,308	35,737	172,749	19,223	19,298	32,741	91,187	67,004	32,742
	ناورو	35,701	34,308	35,737	395,459	19,223	19,298	504,307	562,753	289,714	504,308
	بالاو	35,701	34,308	35,737	372,671	19,223	19,298	101,068	159,514	266,926	101,069
	سانت فنسنت وجرينادين	35,701	34,308	80	105,826	19,223	19,298	19,925	58,446	81	1
	ساو تومي وبرنسيبي	35,701	34,308	35,737	395,459	19,223	19,298	435,067	493,513	289,714	435,068
	جنوب السودان	35,701	34,308	35,737	207,485	19,223	19,298	44,523	102,969	101,740	44,524
	الجمهورية العربية السورية	35,701	34,308	35,737	207,485	19,223	19,298	55,529	113,975	101,740	55,530
	إجمالي المستحق	729,001	663,288	2,366,331	4,395,027	390,452	375,495	318,801	4,660,848	2,441,802	2,752,953

المجموعة (أ): الدول التي أبرمت اتفاقات مع المجلس لتصفية المبالغ المتأخرة عليها على مدى عدد من السنوات، ولكنها لم تلتزم بشروط الاتفاق.
المجموعة (ب): الدول التي توجد عليها اشتراكات متأخرة لمدة ثلاث سنوات كاملة أو أكثر والتي لم تبرم اتفاقات مع المجلس لتصفية المبالغ المتأخرة عليها

* الحد الأدنى اللازم دفعه بكلتا العملتين لاستعادة حقوق التصويت.